تقرير وتوصيات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية (52) التي عقدت خلال الفترة من 20-2023/8/22 في مقر الأمانة العامة

إن مجلس الجامعة على المستوى الوزاري،

- **بعد اطلاعه:**
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى تقرير وتوصيات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية (52) التي عقدت خلال الفترة من 20-2023/8/22 في مقر الأمانة العامة،
- وبعد الدراسة والمناقشة،
- وفي ضوء نتائج اجتماع المجلس على مستوى المندوبين الدائمين بتاريخ 2023/9/4،

يُقـــرر:

1- أخذ العلم بالتقرير والموافقة على التوصيات الصادرة عن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية (52) التي عقدت خلال الفترة من 20-2023/8/22 بمقر الأمانة العامة، بالصيغة المرفقة.

2- الترحيب بدعوة دولة قطر لاحتضان أعمال الدورة العادية (53) للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان خلال الفترة من 18-2024/2/20 بالدوحة.

(ق: رقم 8959 - د.ع (160) - ج 2 - 2023/9/6)

(مرفق)

اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان
الدورة العادية (52)
التقرير والتوصيات

2023/8/22-20

مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

تقرير وتوصيات

اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان

الدورة العادية (52)

من الأحد 2023/8/20 إلى الثلاثاء 2023/8/22

مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

انعقدت أعمال اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية (52) خلال الفترة من 2023/8/20 إلى 2023/8/22 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية برئاسة سعادة/طلال المطيري ومشاركة ممثلات وممثلي الدول الأعضاء التالية: المملكة الأردنية الهاشمية - الإمارات العربية المتحدة مملكة البحرين - الجمهورية التونسية - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - جمهورية جيبوتي - المملكة العربية السعودية - الجمهورية العربية السورية - جمهورية العراق - سلطنة عمان دولة فلسطين - دولة قطر- دولة الكويت - جمهورية القمر المتحدة - دولة ليبيا - جمهورية مصر العربية المملكة المغربية - الجمهورية الإسلامية الموريتانية - الجمهورية اليمنية، علاوة على رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) وأمانة البرلمان العربي والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب والأمانة العامة لجامعة الدول العربية (إدارة حقوق الإنسان/الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان وقطاع فلسطين والأراضي العربية المحتلة) والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني المتمتعة بصفة مراقب لدى اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.

افتتح أعمال الدورة سعادة/طلال خالد المطيري حيث رحب بالحضور من ممثلي الدول وآليات منظومة العمل العربي المشترك المعنية والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني المتمتعة بصفة مراقب.

في هذا السياق، طلب ممثل وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تعليق مشاركة ممثلي المؤسسات الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني الحاصلة على صفة مراقب في اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان إلى غاية انتهاء الفريق الرابع المعني بتطوير البعد الشعبي للجامعة العربية في منظومة العمل العربي المشترك برئاسة الجزائر من المعايير و إقرارها من قبل مجلس الجامعة، وهذا استناداً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2361 الصادر عن أعمال الدورة العادية 110 بتاريخ 2022/9/1 بشأن اعتماد توصيات الدورة 32 للجنة مؤسسات المجتمع المدني المنعقدة بتاريخ 2023/8/25.

ثم تناولت الكلمة السفيرة الدكتورة/هيفاء أبو غزالة، الأمين العام المساعد للشؤون الاجتماعية، ونقلت تحيات الأمين العام وتثمين سيادته للعمل الذي تشهده اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في سبيل نصرة القضايا العادلة، وإعلاء القيم النبيلة، وتوطيد المبادئ الإنسانية الرفيعة. وأكدت سيادتها بأن التحديات متعددة ومتنوعة ودقيقة، فمنها ما يمس ديننا، ومنها ما يمس أمننا واستقرارنا، ومنها ما يمس قيمنا المجتمعية، ولا خيار أمامنا سوى العمل الجاد. وأضافت سيادتها بأن الشعب الفلسطيني القابع تحت الاحتلال والمواطنين السوريين في الجولان المحتل محرومون من أرضهم وإنسانيتهم وأبسط حقوقهم، والكتب السماوية تحرق وتدنس نهارا جهارا بحجة حرية التعبير، ومؤسسة الأسرة والزواج تجابه مفاهيم دخيلة على مجتمعنا العربي، مهد الديانات وموطن الحضارات، والأزمات الداخلية تولد نزوحا يفاقم معضلة الاتجار بالبشر وما ير افقه من استغلال للمرأة والفتاة.

هذا، وأكدت سيادتها بأن مجابهة ما نشهده من تحديات يقتضي مضاعفة الجهد ووحدة الصف، وتوحيد الكلمة، وتعزيز التعاون والتشبيك، وإيلاء الأهمية القصوى للتدريب وبناء القدرات. وثمنت في ختام كلمتها إيداع سلطنة عمان وثيقة الانضمام إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان معتبرة بأنه يشكل إضافة قوية لمنظومة حقوق الإنسان العربية.

إثر ذلك، ألقى السفير/طلال المطيري بيانه الاستهلالي حيث أكد بأن جدول أعمال الدورة يترجم مختلف شواغلنا، مشددا على أن فلسطين كانت ولا زالت وستظل أولوية الأولويات في ظل ما نشهده من انتهاكات متواصلة على يد القوة القائمة بالاحتلال والتي علينا أن تنهي فورا احتلالها للأراضي الفلسطينية والجولان السوري المحتل وأن تفرج فوراً عن جميع المعتقلين الفلسطينيين والعرب وجثامين الشهداء استجابة لصوت العقل وصوت المنطق وصوت القانون الدولي. وأضاف سيادته بأنه يتوجب على المجتمع الدولي ضمان المسائلة والحد من الإفلات من العقاب والتحدي الصارخ للشرعية الدولية. ثم أكد سيادته بأنه لا يمكن السكوت أيضا أمام تطاول البعض في الغرب على المصحف الشريف كفعل مشين وعمل مستفز وتصرف غير مقبول، مرحبا بالقرار الصادر يوم 11 يوليو 2023 عن مجلس حقوق الإنسان في جنيف والذي يدين صراحة تدنيس القرآن الكريم ويرفض على نحو قاطع هذه الأفعال، ومثمنا الجهد العربي المبذول في هذا الشأن. ثم عرج سيادته على التحديات التي تمس الفطرة والوحدة الطبيعية للأسرة، داعيا إلى التصدي قانونيا وسياسيا ودبلوماسيا وإعلاميا لأي مد يهدد مجتمعنا وأسرتنا على النحو الذي ارتضاه لنا ديننا. هذا، وقد ختم رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بيانه الاستهلالي بالإشارة إلى الفعاليات المصاحبة للذكرى (75) للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي مقدمتها "حملة تحفيز التعهدات" والتي تشجع الأمم المتحدة من خلالها الدول على تقديم ما يصل إلى خمسة

تعهدات أساسية يتم إبرازها خلال منتدى جنيف رفيع المستوى ديسمبر المقبل، مشجعا وبقوة المجموعة العربية بأن تسهم في هذا الشأن على نحو يمكنها من مسايرة الركب.

وفي ختام أعمال الجلسة الافتتاحية، تم تقديم تقرير الأمانة العامة عن الإجراءات المتخذة خلال الفترة ما بين الدورتين (51) و(52) للجنة الدائمة، مع التأكيد بأن فلسطين أولويتنا وكذلك الجولان السوري المحتل، والميثاق العربي لحقوق الإنسان مرجعيتنا، والاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان ركيزتنا، وخطة التربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان منهاجنا، واليوم العربي لحقوق الإنسان احتفاليتنا، مصممين على مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة، وصد التحركات والمفاهيم التي تطال قدسية مؤسسة الأسرة والزواج، ومجابهة كل ما من شأنه المس بالكتب السماوية على خلفية ما شهدناه من حرق وتدنيس للمصحف الشريف في بعض البلاد الغربية.

وفي مستهل جلسة العمل الأولى، اعتمد المشاركون جدول أعمال الدورة العادية (52) للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان على النحو التالي:

- البند الأول: تقرير الأمانة العامة عن التدابير والإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية -51- (2023/8/22-20)
- البند الثاني: التصدي للانتهاكات الإسرائيلية والممارسات العنصرية في الأراضي العربية المحتلة
- البند الثالث: الأسرى والمعتقلون العرب في السجون الإسرائيلية وجثامين الشهداء الفلسطينيين والعرب المحتجزين لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مقابر الأرقام
- البند الرابع: الميثاق العربي لحقوق الإنسان
- البند الخامس: اليوم العربي لحقوق الإنسان
- البند السادس: المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان
- البند السابع: إطلاق الخطة العربية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان
- البند الثامن: الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة
- البند التاسع: تعزيز التنوع الثقافي وحماية وصون مؤسسة الأسرة والزواج
- البند العاشر: تأثير التحولات المناخية على التمتع بحقوق الإنسان
- البند الحادي عشر: الذكرى (75) للإعلان العالمي لحقوق الإنسان
- البند الثاني عشر: نبذ الكراهية والعداوة والتمييز والعنف على أساس الدين والمعتقد

- **البند الثالث عشر: تعزيز التعاون العربي وتعزيز الخبرات في مجال مكافحة الاتجار بالبشر**
- **البند الرابع عشر: دعوة للانخراط في تنفيذ إعلان مراكش بشأن الآليات الوطنية للتنفيذ وإعداد التقارير والمتابعة في مجال حقوق الإنسان**

وفي المناقشات، قدم وفد دولة فلسطين إحاطة بشأن ما استجد من انتهاكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة على يد القوة القائمة بالاحتلال، وأشار إلى المنهجيات والخطط المدروسة لفرض سياسة الأمر الواقع بالقوة، وإلى أن الاحتلال يتبع نهج إخراج فلسطين من الجغرافيا وإدخالها في التاريخ. كما أشار إلى مرتكزات عمل وفد فلسطين لمجابهة انتهاكات القوة القائمة بالاحتلال، وأولها مرتكز سياسي يتمثل في ترجمة قرارات مجلس الجامعة على مستوى القمة، سيما تلك الصادرة عن دورتي الجزائر وجدة، على أرض الواقع بما يشمل الاعتراف بالنكبة كجريمة في حق الشعب الفلسطيني. أما المرتكز الثاني فهو قانوني يشمل على سبيل المثال تشكيل لجنة خبراء قانونيين عرب لتقديم المشورة القانونية لدولة فلسطين، علاوة على استضافة خبراء مختصين في مقر الأمانة العامة وفي مقدمتهم مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ العام 1967 السيدة/فرانشسكا ألبانيز. كما قدمت الأمانة العامة (قطاع فلسطين والأراضي العربية المحتلة) إحاطة عن جهودها بشأن مناهضة الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي مداخلة مسجلة، عبرت السيدة/فرانشسكا ألبانيز عن شعورها بالتقدير لجامعة الدول العربية وأمينها العام على الدعم الكبير المقدم لها ولولايتها، مؤكدة بأنها تشعر بالظلم الواقع على الشعب الفلسطيني في مجال حقوق الانسان خلال القرن الأخير. وأضافت بأن استخدام القوة مستمر في الأراضي الفلسطينية المحتلة وبأن هذا محظور بموجب القانون الدولي. كما أضافت بأن المجتمع الدولي عليه اتخاذ موقف لدعم الشعب الفلسطيني ليكون حرا ويختار ممثليه السياسيين ويحقق التنمية الاقتصادية وتكون له هويته الثقافية والدينية وألا يحكمه القانون العسكري. وفي حديثها عن حكومة الاحتلال، أشارت إلى أنها تعمل على التصعيد بمستوى غير مسبوق من العنف ضد الشعب الفلسطيني الواجب حمايته، كما أشارت إلى أنه تمت التوصية العام الماضي بضرورة نشر قوات دولية وبأنها توصي بأن يكون هذا مطلب أساسي وطارئ تحديدا ضمن أطر الأمم المتحدة. وشددت بأن دعم الشعب الفلسطيني يؤدي إلى الرفاه والاستقرار لكل المنطقة وأن المفاوضات أخفقت في إحقاق حقوق الشعب الفلسطيني وشكلت غطاء سياسيا لإسرائيل لزيادة تعزيز احتلالها غير القانوني. وأضافت بأنه يجب أن يكون الاعتراف بتقرير المصير للشعب الفلسطيني مطلبا مسبقا لأي

محادثات أو مفاوضات سياسية، ويجب أن تكون علاقات الصداقة مع إسرائيل مشروطة باحترامها للشعب الفلسطيني وحقوقه، ويجب أن يكون هناك تحقيق ومساءلة على الجرائم التي ترتكبها إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي إطار البند الرابع من جدول الأعمال، قام رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية - لجنة الميثاق بتقديم إحاطة عن عمل اللجنة خلال الفترة الفاصلة ما بين الدورتين (51) و(52) للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان والتي شملت تلقي التقرير الدوري الأول للمملكة العربية السعودية، وعقد لقاءات مع المندوبين الدائمين لعدد من الدول الأطراف، وفتح حوار مع الجهات المختصة في الدول غير المنضمة.

وفي إطار مناقشات البند الثامن من جدول الأعمال، وفي كلمة مسجلة موجهة للجنة العربية الدائمة، أكدت السيدة/ريم السالم (مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد النساء والفتيات وأسبابه وعواقبه) بأن "الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة" خطوة هامة نحو ضمان حقوق المرأة وكرامتها في منطقتنا، ومن ثم فإن زيادة الوعي حوله يعتبر أمرًا أساسيًا لضمان تنفيذه بفعالية. وأوصت بتعزيز التعليم والتوجيه في المدارس والجامعات حول حقوق المرأة، وتنظيم حملات إعلامية وحوارات عامة تسلط الضوء على الإعلان وأهميته، وتنظيم ورش عمل ومؤتمرات إقليمية ودولية حول القضايا المتعلقة بالعنف ضد النساء، وتعزيز توفير خدمات الدعم والحماية للنساء والفتيات اللاتي يعانين من العنف، وتشجيع الأبحاث وجمع البيانات حول العنف ضد المرأة حيث أن هذه البيانات تساهم في فهم أفضل لأبعاد المشكلة وتوجيه السياسات والبرامج بناءً على أسس دقيقة.

وعلاوة على ما تقدم، قالت السيدة/ريم السالم أنه يجب أن يُسهم الإعلان في توجيه السلطات القضائية وأجهزة الأمن نحو تطبيق العقوبات المنصفة والملائمة ضد مرتكبي العنف مع تسليط الضوء على ضرورة توفير الدعم والحماية للضحايا، وأن على القضاة أن يأخذوا في اعتبارهم توجيهات الإعلان أثناء نظرهم في القضايا المتعلقة بالعنف ضد المرأة والفتاة، وأن يضمنوا تطبيق القوانين واللوائح المتعلقة بحقوقهن. واعتبرت أنه من المهم أن تشكل القوانين والسياسات المحلية تناغمًا مع مبادئ الإعلان، وأن تشجع أجهزة الأمن على التعاون مع المؤسسات والمنظمات ذات الصلة لضمان تقديم الدعم والمساعدة الملائمة للنساء والفتيات اللواتي يعانين من العنف.

وتحت البند العاشر من جدول الأعمال المعنون "تأثير التحولات المناخية على حقوق الإنسان"، أشار وفد الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى ضرورة التأكيد على المستوى الدولي بعدم اعتبار أن تأثير التحولات المناخية يفتح المجال للحصول على حقوق جديدة غير تلك المتعارف عليها في النصوص الدولية والوطنية.

هذا، وإثر مناقشة بنود جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة توصيات على النحو المرفق (مرفق 1).

الخاتمة

في ختام أعمال اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية (52)، وجه ممثلو الدول الأعضاء الشكر والتقدير إلى رئيس اللجنة لإدارته الحكيمة، وإلى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاجتماعية - إدارة حقوق الإنسان - الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان) على الإعداد الجيد، الشيء الذي ساهم بشكل كبير في نجاح أعمال الدورة.

السفيرة الدكتورة/هيفاء أبو غزالة	السفير/طلال خالد المطيري
الأمين العام المساعد رئيس قطاع الشؤون الاجتماعية ممثل الأمانة العامة	رئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان

البند الأول

تقرير الأمانة العامة عن الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها العادية -51- (20-2023/2/22)

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على تقرير الأمانة العامة**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8638 د.ع (155) بتاريخ 2021/3/3**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8828 د.ع (158) بتاريخ 2022/9/6**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8**
- **وبعد البحث والمناقشة**

توصـــي بـ:

1- **أخذ العلم بتقرير الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بشأن الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها السابقة -51- (الصخيرات 20-2023/2/22).**
2- **توجيه الشكر إلى الأمانة العامة على جهودها في متابعة تنفيذ توصيات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان الصادرة عن دوراتها المتعاقبة.**
3- **الترحيب بدعوة دولة قطر لاحتضان الدورة العادية (53) للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.**
4- **تحديد موعد انعقاد أعمال الدورة العادية (53) للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان خلال الفترة من 18-20 فبراير/شباط 2024 بالعاصمة الدوحة.**

البند الثاني

التصدي للانتهاكات الإسرائيلية والممارسات العنصرية في الأراضي العربية المحتلة

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8638 د.ع (155) بتاريخ 2021/3/3**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8828 د.ع (158) بتاريخ 2022/9/6**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8**
  - **وتأكيداً على كافة قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري المعنية ببند التصدي للانتهاكات الإسرائيلية والممارسات العنصرية في الأراضي العربية المحتلة وضرورة العمل على تنفيذها على المستويين الإقليمي والدولي،**
- **وبعد الاستماع إلى الإحاطة التي قدمها وفد دولة فلسطين وإلى إحاطة الأمانة العامة،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- **إدانة جميع السياسات والجرائم الممنهجة وواسعة النطاق وسياسات العقاب الجماعي التي تمارسها القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) ضد الشعب الفلسطيني والشعب السوري في الجولان المحتل، وحرمانه من حقوقه الأصيلة وغير القابلة للتصرف وعلى رأسها حق تقرير المصير، باعتبارها جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب.**

2- **الاستمرار في دعم المسار القانوني لدولة فلسطين بتوجهها لمحكمة العدل الدولية لاستصدار رأي استشاري حول شرعية وجود الاحتلال على الأرض الفلسطينية المحتلة ومسؤولية الاحتلال والمجتمع الدولي والمنظمات الدولية بالخصوص، وذلك بتقديم**

الردود والمرافعات الشفهية حول عدم قانونية الاحتلال وأثره على حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني وواجبات الدول الناشئة استناداً لذلك.

3- إعادة التأكيد على أن القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) تمثل نظام فصل عنصري، واعتماد ذلك في جميع القرارات الصادرة عن جامعة الدول العربية.

4- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة للعمل مع المجتمع الدولي للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) لوقف الاستيطان وجميع السياسات الاستيطانية الاستعمارية وإرهاب المستوطنين، ووقف جميع الإجراءات غير القانونية التي من شأنها ترسيخ الاستعمار، وتجريم ما تقوم به القوة القائمة بالاحتلال من تسليح المستوطنين التي تعتبر أداة لتمكينهم من ارتكاب جرائم قتل بحق الشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة والمواطنين السوريين في الجولان العربي السوري المحتل، بما ينتهك أحكام القانون الدولي ويخالف قرار مجلس الأمن رقم (904).

5- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة والمجموعات السياسية الأخرى لمخاطبة الأمين العام للأمم المتحدة بضرورة التحرك الفوري لتأمين الحماية الدولية للشعب الفلسطيني ومقدراته، من خلال عدة أدوات قانونية منها إيفاد المراقبين الدوليين واللجان الأممية بما فيها المقررين الخاصين، ووقف جميع الإجراءات الإسرائيلية بحقهم، بما في ذلك منعهم من الدخول للأرض الفلسطينية المحتلة. وإدانة رفض اسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، دخول طاقم مكتب المفوض السامي للأراضي الفلسطينية المحتلة وغيرها من المؤسسات والشخصيات الدولية، ورفض التهديدات الاسرائيلية الموجهة ضد المسؤولين والمؤسسات الدولية والعاملين فيها، والعمل على المستوى الدولي من أجل إعادة دخولهم للأراضي الفلسطينية المحتلة وكذلك للجولان السوري المحتل.

6- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة والمجموعات السياسية الأخرى من أجل الضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل)، لوقف جميع الإجراءات العنصرية والتمييزية التي تجري بحق الفلسطينيين والسوريين تحت الاحتلال، من مصادرة الأراضي، وهدم المنازل والممتلكات، وسرقة الثروات والموارد الطبيعية، والإغلاقات للطرق والمناطق الفلسطينية والسورية تحت الاحتلال، والحصار المفروض على قطاع غزة منذ ما يزيد عن 15 عام والذي يفرض حالة من المعاناة والظروف المعيشية الصعبة على كافة المستويات، بالإضافة للتهجير القسري الممنهج للشعب الفلسطيني ولأبناء الجولان السوري المحتل من قراهم وتجمعاتهم السكنية كما هو الحال في الخان الأحمر ومسافر يطا، وذلك بهدف الاستمرار في سياسة

الضم والتوسع الاستعماري الإحلالي الذي يعد من أخطر الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

7- التعبير عن الاستهجان بشأن عدم إضافة الأمين العام للأمم المتحدة (إسرائيل) القوة القائمة بالاحتلال بجيشها ومستعمريها على لائحة العار للجهات التي تنتهك حقوق الأطفال في النزاعات المسلحة تنفيذاً لقرار مجلس الأمن رقم (1612)، وتكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف للاستمرار بالعمل من أجل إدراج اسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، على قائمة العار للجهات التي تنتهك حقوق الأطفال في النزاعات المسلحة.

8- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة والمجموعات السياسية الأخرى لضرورة دعم القرارات المتعلقة بفلسطين والجولان العربي السوري المحتل، ولا سيما في الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الانسان والمشاركة الفاعلة في النقاشات تحت البنود الخاصة بفلسطين والأراضي العربية المحتلة، بما فيها البند السابع المتعلق بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية وفي الجولان العربي السوري المحتل، والتصدي لأي محاولات تقوم بها أي دولة كانت لتقويض هذه البنود.

9- إعادة تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة من أجل الاستمرار في التعاون الدولي مع لجنة التحقيق الدولية المستمرة، والعمل مع المجتمع الدولي لتنفيذ التوصيات الصادرة عنها، بما فيها التقرير الأخير الذي قدمته أمام مجلس حقوق الإنسان في دورته (53).

10- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة والمجموعات السياسية الأخرى من أجل العمل على وقف جميع الانتهاكات الإسرائيلية للمقدسات الإسلامية والمسيحية، بما فيها مدينة الخليل ومدينة القدس المحتلة والاقتحامات المتكررة للمستوطنين بحماية من الشرطة الإسرائيلية لباحات المسجد الأقصى، في محاولات لترسيخ أمر واقع على الأرض للتقسيم الزماني والمكاني له، وإدانة الممارسات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل.

11- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة وغيرها من المجموعات السياسية والبرلمانات الدولية، بدعم عمل البرلمان العربي من خلال دعم عمل اللجنة الوزارية العربية مفتوحة العضوية لنيل اعترافات دولية بدولة فلسطين للحصول على عضوية كاملة في الأمم المتحدة.

12- الترحيب بقرار مجلس حقوق الإنسان رقم (A/HRC/53/L.24./Rev.1) الصادر بتاريخ 14 يوليو 2023 والذي دعا إلى تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان رقم (31/36) الداعي لإجراء تحديث على قائمة الشركات والمؤسسات العاملة في المستوطنات الإسرائيلية.

البند الثالث

الأسرى والمعتقلون العرب في السجون الإسرائيلية وجثامين الشهداء الفلسطينيين والعرب المحتجزين لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مقابر الأرقام

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8638 د.ع (155) بتاريخ 2021/3/3،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8828 د.ع (158) بتاريخ 2022/9/6**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8**
  - **وتأكيداً على كافة قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة وعلى المستوى الوزاري المعنية ببند الأسرى والمعتقلون العرب في السجون الإسرائيلية وجثامين الشهداء الفلسطينيين والعرب المحتجزين لدى سلطات الاحتلال الإسرائيلية في مقابر الأرقام والعمل على تنفيذها،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة مجلس السفراء العرب لدى الدول المعتمدين لديها لإعادة التأكيد على ضرورة التحرك والعمل الفوري لضمان الإفراج عن جميع الأسرى والأسيرات بما فيهم المعتقلين الإداريين باعتبارهم يخضعون للاعتقال التعسفي غير القانوني، وفضح منظومة المحاكم العسكرية الاستعمارية. بحيث وصل عدد الأسرى والأسيرات حتى تاريخه إلى 5000 أسير، منهم 1132 معتقل إداري و160 طفل و33 امرأة. كما اعتقلت قوات الاحتلال الاسرائيلي منذ بداية العام الجاري ما يزيد عن 3860 أسير.

2- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعات العربية لدى الأمم المتحدة للعمل الفوري مع البرلمانات الدولية، والصليب الأحمر الدولي للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) لوقف سياساتها التعسفية ضد الأسرى الفلسطينيين والعرب، بما فيها الاضطهاد الممارس ضد الأسرى والأسيرات، وعمليات العزل الجماعي والفردي، والعقوبات الجماعية، وتجريد الأسرى والأسيرات من مقتنياتهم واحتياجاتهم الأساسية، والاقتحامات المتكررة ضد أقسامهم.

3- إعادة تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعات العربية لمطالبة المجتمع الدول بالاضطلاع بمسؤولياته، والضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) بوقف إجراءاتها للحرمان من العلاج تحت سياسة الإهمال الطبي المتعمد التي تزداد بوتيرة عالية بحق الأسرى والأسيرات المرضى والجرحى والتي أدت إلى استشهاد عدد كبير منهم، بحيث وصل عدد الأسرى الشهداء منذ العام 1967 إلى (237)، وضرورة الإفراج عن الأسير المريض وليد أبو دقة.

4- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعات العربية لدى الأمم المتحدة للعمل الفوري مع البرلمانات الدولية للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) لوقف سياساتها التعسفية والعقوبات الجماعية ضد عائلات الأسرى الذين يعانون اقتحامات القوات الإسرائيلية لبيوتهم وتخريبها وهدمها، وحرمانهم من الزيارات المقررة لهم لأبنائهم الأسرى.

5- إعادة تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة لمتابعة العمل مع الأمين العام للأمم المتحدة ومع جميع الجهات ذات الصلة بما فيها الصليب الأحمر الدولي للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) لتسليم كافة جثامين الشهداء المحتجزين لديها إلى عائلاتهم دون شروط مسبقة، بما فيهم استرداد جثامين الشهداء الذين يحملون جنسيات عربية، ووقف سياسة احتجاز وإخفاء الجثامين والإتجاروالمساومة بها وإجراء التجارب عليها.

6- إعادة تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة للعمل مع المجتمع الدولي بصورة أكبر للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) بوقف جميع سياسات الاعتقال التعسفية بشكل كامل، لا سيما اعتقال الأطفال والنساء والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، وسياسة الحبس المنزلي، وعمليات التنكيل المتكررة أثناء الاعتقالات والتحقيق مع الأسرى الفلسطينيين والعرب والتي تزداد جسامة، وسياسة أعادة الاعتقال للأسرى والأسيرات المحررين.

7- تكليف الأمانة العامة بمخاطبة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة للعمل مع المجتمع الدولي بصورة أكبر للضغط على القوة القائمة بالاحتلال (إسرائيل) بإلغاء

اجراءاتها وتشريعاتها العنصرية ضد الأسرى، مثل مشروع قانون إعدام الأسرى، ومشروع حرمان الأسرى والمعتقلين من الرعاية الطبية اللازمة، وقانون سحب الجنسية والمواطنة من الأسرى، والعقوبات الجماعية لعائلاتهم بما فيها هدم منازلهم.

البند الرابع
الميثاق العربي لحقوق الإنسان

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- بعد اطلاعها:
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8638 د.ع (155) بتاريخ 2021/3/3،
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9،
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9.
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8828 د.ع (158) بتاريخ 202/9/6،
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8
- وبعد البحث والمناقشة،

توصي بـ:

1. الإشادة بإيداع سلطنة عمان صك الانضمام إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.
2. تكليف الأمانة العامة، ممثلة في إدارة حقوق الإنسان، وبالتنسيق مع رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية - لجنة الميثاق، بمواصلة اتصالاتها ومشاوراتها مع الدول الأعضاء غير الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان تمهيداً لانضمامها.
3. دعوة البرلمان العربي إلى مواصلة حث البرلمانات الوطنية في الدول الأعضاء غير الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان لاستكمال الإجراءات اللازمة للتصديق والانضمام.
4. حث الدول الأطراف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان التي لم تصادق بعد على تعديل الفقرة (1) من المادة الخامسة والأربعين من الميثاق - بشأن تعديل مسمى "لجنة حقوق الإنسان العربية" إلى "لجنة الميثاق العربي لحقوق الإنسان" (على النحو المبين في القرار الصادر عن الدورة العادية (155) لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم

(8640) بتاريخ 2021/3/3) إلى سرعة القيام بذلك حتى يدخل المسمى الجديد للجنة حيز النفاذ.

5. توجيه الشكر للدول الأطراف التي قدمت تقاريرها الأولية والدورية للجنة حقوق الإنسان العربية، ودعوة الدول الأطراف التي لم تقدم تقريرها الأول أو الدوري بعد إلى تقديم تقريرها إلى لجنة حقوق الإنسان العربية - لجنة الميثاق - في المواعيد المحددة وعلى النحو الوارد في الفقرتين (2-3) من المادة (48) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

6. تكليف الأمانة العامة، بالتعاون مع من يرغب من الدول الأعضاء، وبالتنسيق مع لجنة الميثاق، بعقد فاعلية خلال العام 2024 بمناسبة الذكرى العشرين للميثاق العربي لحقوق الإنسان، يتم خلالها تكريم الأعضاء السابقين للجنة الميثاق، علاوة على أبرز الشخصيات الفاعلة في منظومة حقوق الإنسان العربية، على أن تنكب على الأولويات والشواغل العربية في مجال حقوق الإنسان في ضوء مضامين الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وبمشاركة الدول الأعضاء والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني.

7. الترحيب بمبادرة لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) بإعداد دراسة تعنى بعرض وتحليل ما تم تنفيذه من توصيات اللجنة منذ إنشائها لتحديد مدى تحقق غايات الميثاق بعد 20 عاما من صدوره.

البند الخامس

اليوم العربي لحقوق الإنسان 16 مارس/آذار 2024

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 7835 د.ع (142) بتاريخ 2014/9/7**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- **توجيه الشكر إلى دولة قطر على استضافتها احتفالية اليوم العربي لحقوق الإنسان للعام 2023 والإشادة بجهود الدول العربية التي تقوم بتنظيم فعاليات بمناسبة اليوم العربي لحقوق الانسان، ودعوة باقي الدول الأعضاء لإحياء هذا اليوم على المستوى الوطني.**

2- **توجيه الشكر إلى الدول العربية على مو افاتها الأمانة العامة بتقارير خاصة بأنشطتها الوطنية بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان 3/16/ 2023 تحت شعار "الحق في تعليم ذي جودة".**

3- **اختيار شعار "حماية الأسرة وتقوية أواصرها" لإحياء اليوم العربي لحقوق الإنسان للعام 2024 (16 مارس/آذار 2024).**

4- **تكليف الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بإعداد ورقة مفاهيمية حول موضوع "حماية الأسرة وتقوية أواصرها" وتعميمها على الدول الأعضاء قبل انتهاء عام 2023.**

5- **تكليف الأمانة العامة، بالتعاون مع من يرغب من الدول الأعضاء، بعقد فعالية بمناسبة اليوم العربي لحقوق الإنسان لعام 2024 بعنوان "حماية الأسرة وتقوية أواصرها" والتنسيق في هذا الشأن مع كل من لجنة حقوق الإنسان العربية - لجنة لميثاق والبرلمان العربي والأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب والمنظمات العربية المتخصصة المعنية، وبالتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية الشريكة.**

6- دعوة الدول الأعضاء لإقامة فعاليات وطنية و إقليمية احتفاء باليوم العربي لحقوق الإنسان للعام 2024، بالتنسيق والتعاون مع الأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.

7- الطلب من الدول العربية مو افاة الأمانة العامة بالتقارير الخاصة بالأنشطة الوطنية المخصصة للاحتفال باليوم العربي لحقوق الإنسان (16 مارس/آذار 2024).

البند السادس
المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الانسان

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 766 د.ع (31) بتاريخ 2019/3/31 المتضمن الموافقة على "الاستراتيجية العربية لحقوق الانسان"،**
  - وعلى نتائج أعمال **"فريق خبراء حكوميين عرب مفتوح العضوية يعنى بوضع المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان"،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- **توجيه الشكر إلى "فريق الخبراء الحكوميين العرب مفتوح العضوية المعني بوضع المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان" على جهوده.**

2- **تكليف "فريق الخبراء الحكوميين العرب مفتوح العضوية المعني بوضع المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان" بعملية مراجعة الاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان بما يشمل وضع المبادئ التنفيذية، مع إشراك لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) والبرلمان العربي في اجتماعات فريق الخبراء، وعرض ما تم إنجازه على اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في دورتها القادمة (53).**

3- **تكليف الأمانة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء لموافاتها بمرئياتها في إطار عملية مراجعة الاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان تمهيداً لعرضها خلال أعمال "فريق الخبراء الحكوميين العرب مفتوح العضوية المعني بوضع المبادئ التنفيذية للاستراتيجية العربية لحقوق الإنسان".**

البند السابع

إطلاق الخطة العربية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الانسان

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

الترحيب بمبادرة المملكة المغربية استضافة فعالية "الإطلاق الرسمي للخطة العربية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان" يومي 5-6 ديسمبر/كانون الأول 2023 بالعاصمة الرباط بعنوان "الخطة العربية للتربية والتثقيف في مجال حقوق الإنسان بين النص والتطبيق"، وحث الجهات المختصة في الدول العربية على المشاركة.

البند الثامن

الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9،**
  - **وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- **توجيه الشكر إلى الدول الأعضاء على موافاتها الأمانة العامة بجهودها في مجال مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة وفق مضامين الإعلان، ودعوة الأمانة العامة إلى مواصلة تعميم هذه الجهود على الجهات المعنية في الدول الأعضاء وفي منظومة العمل العربي المشترك لتعظيم الاستفادة منها؛**

2- **دعوة الأمانة العامة، بالتعاون مع الدول الأعضاء، إلى عقد فعاليات تناقش الإشكاليات المطروحة في مجال مناهضة العنف ضد المرأة والفتاة، وتنصب على صياغة سبل تدبيرها، علاوة على تنظيم دورات تدريبية لبناء قدرات من يرغب من الدول الأعضاء بشأن النقاط المتضمنة في "الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة"؛**

3- **تكليف الأمانة العامة بإعداد تصور أولي حول "مشروع إطار عمل عربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة" وتعميمه على الدول الأعضاء لطلب مرئياتها تمهيداً لعرضه على دورة قادمة للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان.**

البند التاسع
تعزيز التنوع الثقافي وحماية وصون مؤسسة الأسرة والزواج

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- بعد اطلاعها:

  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 809 د.ع (31) بتاريخ 2022/11/2 المعنون "تعزيز التنوع الثقافي وحماية مؤسسة الأسرة والزواج"،

- وبعد البحث والمناقشة،

توصي بـ:

1- الترحيب بإحالة قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم 809 د.ع (31) الصادر بتاريخ 2022/11/2 في الجزائر والمعنون "تعزيز التنوع الثقافي وحماية مؤسسة الأسرة والزواج" باللغتين العربية والانجليزية إلى كل من السكرتير العام للأمم المتحدة، ورئيس مجلس الأمن، ورئيسة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتأكيد على أهمية إصداره كوثيقة رسمية من مستندات الأمم المتحدة باللغات الست الرسمية.

2- دعوة الأمانة العامة لمواصلة جهودها في سبيل عقد مؤتمر رفيع المستوى، بالتعاون مع من يرغب من الدول الأعضاء، حول موضوع "حماية الفطرة الإنسانية وصون مؤسسة الأسرة والزواج" بشراكة مع منظمة التعاون الإسلامي والدول ذات الفكر المشابه، وبمشاركة رجال الدين والدبلوماسيين والقانونيين والحقوقيين والأكاديميين والإعلاميين، ليتم تسليط الضوء خلاله على قدسية مؤسسة الزواج بين رجل وامرأة وأضرار المس بهذه المنظومة على توازن المجتمع وقيمه، وعلى استمرار البشرية، خاصة وأن للقضية تطورات جد مقلقة.

3- دعوة المجموعة العربية لدى الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف إلى مواصلة جهودها في سبيل تبني موقف موحد في بيانات المجموعة العربية والبيانات الوطنية وبيانات الدول ذات الفكر المشابه في مجال حماية وصون مؤسسة الأسرة والزواج.

4- دعوة مجلس وزراء الإعلام العرب إلى النظر في إعداد خطة عمل عربية بشأن إنتاج مادة إعلامية موجهة لمختلف فئات المجتمع العربي لرفع الوعي بالقيم المجتمعية العربية وركائز الأسرة العربية.

البند العاشر
تأثير التحولات المناخية على التمتع بحقوق الإنسان

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- بعد اطلاعها:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8503 د.ع (153) بتاريخ 2020/3/4
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8701 د.ع (156) بتاريخ 2021/9/9
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 8768 د.ع (157) بتاريخ 2022/3/9
  - وعلى قرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري رقم 9388 د.ع (159) بتاريخ 2023/3/8
  - وعلى شعار اليوم العربي لحقوق الإنسان (16 مارس/آذار 2022) المعنون "الحق في بيئة سليمة مع تحديات التغير المناخي"
  - وعلى الورقة المفاهيمية المعنونة "تأثير التغيرات المناخية على حقوق الإنسان في المنطقة العربية" التي أعدتها الجهات المختصة في المملكة المغربية
- وبعد البحث والمناقشة،

توصي بـ:

1- توجيه الشكر إلى الجهات المختصة في المملكة المغربية على تفضلها بإعداد ورقة مفاهيمية حول موضوع "تأثير التغيرات المناخية على حقوق الإنسان في المنطقة العربية".

2- تكليف الأمانة العامة، بالتعاون مع الجهات المختصة في المملكة المغربية ومع من يرغب من الدول الأعضاء، بإعداد تصور أولي بشأن "مشروع المبادئ التوجيهية الاسترشادية حول تعزيز حماية حقوق الإنسان في سياق التحولات المناخية" وتكليف الأمانة العامة بتعميم المشروع فور إعداده على الدول الأعضاء لتمكينها من الإفادة بما قد يكون لديها من مرئيات، وعرض ما تم إنجازه في هذا الشأن على اللجنة في دورة قادمة.

3- مواصلة تنسيق الجهود وتوحيد الرؤى بين الدول العربية، لاسيما على هامش المحافل الكبرى، بما يكفل استحضار الأولويات والشواغل العربية في هذه المحافل وحماية المصالح العربية في الالتزامات والمبادرات المتخذة على الصعيد الدولي.

4- دعوة الدول الأعضاء إلى مو افاة الأمانة العامة بما لديها من تجارب وخبرات وممارسات فضلى في مجال أثر التغيرات المناخية على التمتع بحقوق الإنسان، وتكليف الأمانة العامة بتعميمها للاستفادة منها.

البند الحادي عشر

الذكرى (75) للإعلان العالمي لحقوق الانسان

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- **بعد اطلاعها:**
  - **على مذكرة الأمانة العامة،**
- **وبعد البحث والمناقشة،**

توصي بـ:

1- الترحيب بالفاعليات الوطنية المنظمة في الدول الأعضاء بمناسبة الذكرى 75 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لما لها من دور في التعريف بالأسس العامة وحقوق الإنسان الدولية بما يشمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان وبرنامج عمل فيينا والاتفاقيات التسعة الأساسية لحقوق الإنسان والآليات الدولية لحقوق الإنسان وما تتضمنه من إجراءات ومعاهدات.

2- دعوة الدول الأعضاء إلى الانخراط على نحو فعال في أعمال منتدى جنيف رفيع المستوى المزمع عقده يومي 11-12 ديسمبر/ كانون الأول 2023، وتشجيعها على رفع تعهدات وطنية لأعمال المنتدى.

3- اعتماد ورقة التعهدات الإقليمية العربية على النحو المرفق وتكليف الأمانة العامة بإرسالها إلى المجموعة العربية في جنيف تمهيدا لتقديمها خلال أعمال منتدى جنيف رفيع المستوى.

4- الترحيب بالتعاون القائم بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان واليونيسكو والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمعهد العربي لحقوق الإنسان لتنظيم منتدى حواري إقليمي بمناسبة الذكرى (75) للإعلان العالمي لحقوق الإنسان خلال يومي 18-2023/10/19 بالقاهرة بعنوان *"مستقبل التربية والتعليم والتثقيف على حقوق الإنسان في المنطقة العربية: من أجل عقد اجتماعي جديد"*، على أن تقوم الأمانة العامة بتعميم البيان الختامي للمنتدى على الدول الأعضاء للاستفادة منه في مجال التربية والتعليم والتثقيف على حقوق الإنسان.

مرفق الفقرة العاملة 3

من البند الحادي عشر

منتدى جنيف رفيع المستوى

2023/12/12-11

ورقة التعهدات الإقليمية العربية

نحن المجموعة العربية نتعهد بما يلي:

1- مواصلة العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني والاقليمي.

2- العمل على نشر ثقافة التسامح وقبول الآخر ومواجهة خطاب الكراهية والتعصب الديني والعرقي والإساءة للرموز الدينية والتمييز ومناهضة سياسات الفصل العنصري طبقا للقانون الدولي وموا ثيق حقوق الإنسان.

3- تعزيز الحق في الصحة والحصول على الرعاية والخدمات الصحية اللازمة، والتعاون مع المجتمع الدولي لمواجهة الكوارث والأزمات الصحية العالمية.

4- تعزيز الحق في التعليم ذي الجودة باعتباره حق أصيل من حقوق الإنسان، والعمل المشترك مع المجتمع الدولي لتبادل التجارب الناجحة والخبرات، مع أهمية العمل على تعزيز إدماج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج التعليمية المختلفة.

5- المشاركة الفاعلة في الجهود الدولية لمواجهة التحديات والآثار السلبية لظاهرة التغير المناخي على حقوق الانسان، بما يضمن حقوق شعوبنا بالتمتع ببيئة نظيفة آمنة ومستدامة، ويحمي مستقبل الأجيال القادمة.

البند الثاني عشر
نبذ الكراهية والعداوة والتمييز والعنف على أساس الدين والمعتقد

إن اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان،

- بعد اطلاعها:
  - على مذكرة الأمانة العامة،
- وبعد البحث والمناقشة،

توصي بـ:

1- دعوة الأمانة العامة إلى تعزيز التواصل مع مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بما يضمن التنفيذ الأمثل لمضامين قرار مجلس حقوق الإنسان المعنون "مكافحة الكراهية الدينية التي تشكل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف" الصادر بتاريخ 11 يوليو/تموز 2023، و انسجاما مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 25 يوليو 2023 لتعزيز الحوار بين الأديان والثقافات وليشمل التعاون تبادل المعلومات والبيانات المتصلة بحوادث التدنيس الديني والكراهية والمساهمة في دراسة الثغرات القانونية والسياسية ووضع توصيات فعالة بشكل مشترك لمعالجة هذه القضايا.

2- دعوة الأمانة العامة والدول الأعضاء لمواصلة إصدار بيانات شجب وإدانة لأعمال التدنيس المتعمد للقرآن الكريم والكتب السماوية، وتعبِّر عن الرفض القاطع لأي تجاوز في احترام القيم الدينية.

3- دعوة الأمانة العامة والدول الأعضاء إلى تنظيم حملات توعية وتثقيف بشأن خطورة الكراهية الدينية وتأثيرها المدمر على السلم والاستقرار بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية الشريكة، وتركز على تحليل الأسباب الجذرية للكراهية الدينية ومظاهرها ودراسة الأطر القانونية والممارسات السياسية التي تعيق المنع والمقاضاة، و اقتراح تدابير شاملة لمكافحة التمييز والعداء الدينيين.

4- دعوة الدول الأعضاء والأمانة الفنية للجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان للانخراط على نحو فعال في أعمال حلقة النقاش التفاعلية للخبراء المخصصة لتحديد دو افع ومظاهر الكراهية الدينية ضد الأفراد على أساس دينهم أو معتقدهم وضد الشخصيات الموقرة والكتب المقدسة والرموز الدينية وأماكن العبادة والمزمع عقدها في الدورة (54) لمجلس حقوق الإنسان في جنيف، وعقد اجتماع تنسيقي مشترك للجنة العربية

الدائمة لحقوق الإنسان ومجلس السفراء العرب في جنيف لتنسيق المواقف تمهيدا للمشاركة العربية في الدورة المذكورة.

5- تكليف الأمانة العامة، بالتعاون مع من يرغب من الدول الأعضاء، بتنظيم مسابقة فنية إقليمية على مستوى طلبة المدارس والجامعات، تدعو لعمل لوحات تروج لقيم التسامح والاحترام الديني، والنظر في عرض الأعمال الفائزة في الأماكن العامة أو صالات العرض أو المعارض أو عبر المنصات الإلكترونية المتخصصة، بهدف تعزيز الحوار وثقافة قبول الآخر.

6- تسليط الضوء على المبادرات الناجحة في مختلف الدول التي تصدت بفعالية للكراهية الدينية وعززت الانسجام الديني، وتعظيم الاستفادة من مركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين اتباع الأديان والثقافات (KAICIID).

7- الترحيب بمبادرة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية باقتراح 16 مايو/أيار من كل سنة يوم دولي للعيش معا في سلام والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرارها رقم 72/130 بتاريخ 2017/12/8 كسبيل لتعبئة جهود المجتمع الدولي من أجل تعزيز السلام والتسامح والتضامن والتفاهم والتكافل، والإعراب عن رغبة أفراد المجتمع في العيش والعمل معا، متحدين على اختلافهم لبناء عالم ينعم بالسلام وبالتضامن وبالوئام.